منهم جزاءً اى عوضاً ولا شكوراً بضم الشين مصدر بمعنى الشكر وهو الثناء على المحسن
على ما اولاه من المعروف كذا فى المختار الصحاح ومن حقوق الاسلام اجابة الدعوة
وفى الحديث من لم يجب بضم حرف المضارعة وكسر الجيم الدعوة فقد عصى الله ورسوله
فلا يرد لاحد دعوة اخيه لا يقل له اى اخيه هنيئاً فان الهنىء لاهل الجنة فى الصحاح
امر يأتيك من غير تعب فهو هنىء وقل يقل اطعمنا الله تعالى واياكم طيباً ولا يجب الى
البخيل وفى الحديث طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء اى مرض ولا الى طعام رياء
وسمعة اى ليراه الناس ويسمعوه فليس من السنة اجابته بل الاولى فى امثال هذا
الدفع والتعلل بعلة من العلل الغير الكاذبة ولا يجيب المائدة يدار عليها الخمر
اى يدار الخمر عليها او بعدها ولا الى طعام الفاسق وليكن على باله اى على قلبه
اجابته تعالى ولو حذف قوله بقلبه لكان اظهر فيقصد اى يقصد الى الدعوة لسرور
المؤمن اى لادخال السرور فى قلب اخيه المؤمن لا لشهوة نفسه فيكون عاملاً
فى ابواب الدنيا بل يجب ان يحسن نيته ليصير بالاجابة عاملاً للاخرة وذلك بان
ينوى ادخال السرور على قلب اخيه امتثالاً لقوله عليه السلام من سر مؤمناً
فقد سر الله تعالى وينوى ايضاً الاقتداء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفى قوله عليه السلام لو دعيت الى كراع لاجبت وينوى ايضاً الحذر عن معصية
الله تعالى لقوله عليه السلام من لم يجب الداعى فقد عصى الله تعالى وينوى ايضاً اكرام
اخيه المؤمن اتباعاً لقوله عليه السلام من اكرم اخاه المؤمن فانما اكرم الله تعالى
فى كل ذلك من هذه الاحاديث مذكور فى الاحياء ويجلس حيث اجلسه فان المضيف
اعرف بعورات بيته ولا يعتبر الضيف فى بيت اى فى بيت المضيف شيئاً والظاهر
انه بالعين المهملة من الغير بمعنى التوبيخ ويروى بالغين المعجمة ومعناه
الا ما حرم الله تعالى من المنهيات المحرمة والاسلم اى لا يفتش الضيف عن شىء
من امر بيته اذ ربما يشق عليه الاخبار عنه فيستحى ويغض بصره غضاً من باب
رد ولا يلتفت يميناً ولا شمالاً ويخفف الضيف مؤنته اى ثقلته عليه اى على
صاحب البيت بان لا يلح عليه بشىء يشق عليه احضاره وقوله لا يشتهى شيئاً
اى لا يظهر الاشتهاء على المضيف عن شىء والا الملح والماء بيان التخفيف
وروى الاعمش عن ابى وائل انه قال مضيت مع صاحب لى نزور سلمان
الينا خبز شعير وملحاً جريشاً فقال صاحبى لو كان فى هذا الملح سعتر كان اطيب
فخرج سلمان ورهن مطهرته واخذ سعتراً فلما اكل قال صاحبى الحمد لله
الذى قنعنا بما رزقنا فقال سلمان لو قنعت بما رزقت لم يكن مطهرتى

لم يكن مطهرتى مرهونة وهذا فيما اذا توهم تعذر ذلك على اخيه او كراهته
له وقد بيناه فى فضل سنن الاكل والشرب مع لطيفة جرت بين الزعفرانى
والامام الشافعى رضى الله عنهما فليرجع اليه ولا يعيب بالعين المهملة وكسر الياء
المثناة طعاماً قدم اليه كان يقول ملحه زائد او ناقص وغير ذلك
ولا يحتقر شيئاً منه وان كان حقيراً فى نفسه كالكراع ويجب على صاحب البيت
ايضاً ان يأتى بكل ما يجده ولا يخفى شيئاً مما عنده فانه من التكلف الممنوع
وروى عن انس بن مالك وغيره من الصحابة رضى الله عنهم انهم كانوا
يقدمون ما حضر من الكسر اليابسة وحشف التمر اى ردية ويقولون لا ندرى
ايهما اعظم وزراً الذى يحقر ما قدم اليه او الذى يحتقر ما عنده ان يقدمه
ذكره الامام ولا بد والملح والطيب بكسر الطاء والوسادة الا ان يكون من الحرير
وماء زمزم فلا يقام على باب البيت اى صاحبه ويستاذنه للخروج من غير
اذن صاحب البيت ولا يستانس للحديث معه او مع غيره اذ ربما يكون
صاحب البيت مصلحة يتكلف بالتحدث والمكالمة الا ان يحبه رب البيت
فلا بأس بالاستيناس للحديث والاوثق ان يأكل فى بيت شيئاً ليحسن
اكله بالنصب مفعول يحسن يقال احسن الشىء اذا عمله واجود عمله فى القوم
لا يضع يده فى الطعام الا باذن المضيف او مشاهدته ولا يتناول اى لا يعطى احداً
شيئاً على مائدة غيره بدون اذنه فى الحديث من مشى الى طعام لم يدع اليه فقد
دخل سارقاً وخرج مغيراً اسم فاعل من الاغارة بالفارسية غارت كننده ولا
يذهب باحد الى الضيافة الا باذن المضيف ولا يرفع شيئاً من المائدة فانها
وضعت للاكل دون الادخار قال فى الاحياء وما بقى من الاطعمة فليس للانسان
اخذه وهو الذى يسميه الصوم للثلثة الا اذا صرح صاحب الطعام بالاذن فيه
عن قلب راض او علم ذلك بقرينة حالية وانه يفرح به فان كان يظن كراهيته
فلا ينبغى ان يوخذ واذا علم رضاه فينبغى مراعاة العدل والنصفة مع الرفقاء فلا
ينبغى ان يأخذ الواحد الا ما يخصه او ما يرضى به رفيقه عن طوع لا عن
حياء انتهى ويمشى الى الضيافة هوناً بالفتح والسكون اى بالوقار والسكينة
بغير عجلة وتشره بالشين المعجمة وفتح الراء للحرص واذا دعاه اثنان الى الضيافة
اذا اجتمع داعيان فاجب اقربهما باباً فان
اقربهما بابا احق هذا اى التقديم بقرب الباب فى الجيران اذا استوت مراتبهم
فى قربهم ... بالاجابة ... الضيافة مثل ما يأكل فى